

قرار لرئيس المجلس الجماعي جماعة قلعة بوقرة
رقم : 41 بتاريخ 05 فبراير 2025 يقضي بإجراء مبارأة لتوظيف تقني من
الدورة الثالثة السد (9) والدورة السد (8)

إن رئيس المجلس الجماعي لقلعة بوقرة

- بناء على الظهير الشريف رقم: 008-1-58 الصادر في 04 شعبان 1377هـ(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم : _85 - 15 - المؤرخ في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 14 - 113 المتعلقة بالجماعات ولاسيما المادة 96 منه .
- بناء المرسوم رقم: 02.17-451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 هـ (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية وجموعتها .
- بناء على الظهير الشريف رقم: 06-1-58 الصادر في 07 ذي الحجة 1377هـ(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبريات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2. 11-621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
- بناء على المرسوم الملكي رقم: 02-349. 2. الصادر في 27 جمادى الاولى 1423هـ (7 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف بعض اسلام ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية
- بناء على المرسوم رقم: 90-12. 2. الصادر في 8 جمادى الثانية 1433هـ (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بوجوب الانضمام الاساسية .
- بناء المرسوم رقم: 02.77-738: الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه
- بناء على المرسوم رقم: 05-72. 2. الصادر في 29 شوال 1426هـ (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة التقنية المشتركة بين الوزارات .
- بناء على المرسوم رقم 389 . 64. 2 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ عليها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم: 01-94. 2. الصادر في 29 ربيع الاول 1422هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكتوفي الايمان من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 96 . 1. 2. الصادر في 29 ربيع الاول 1422 . (22 يونيو 2001) القاضي بتحديد شروط الاحتفاظ بمصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين والمحاربين .
- بناء على قرار الوزير الاول رقم: 130-00. 3. الصادر في 7 ربيع الثاني 1421هـ (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالملووية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24-1168 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط اجراءات وبرامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- بناء على دوريتي وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 9 غشت 2019 - و - 7862-D بتاريخ 18 سبتمبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة .
- وحيث ان ميزانية الجماعة تتتوفر على مناصب شاغرة في الدرجات المراد التوظيف فيها .

المادة الاولى : تنظم جماعة قلعة بوقرة ، يوم الأحد 25 ماي 2025 ، ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً بالثانوية التأهيلية قلعة بوقرة المتواجدة بمراكز جماعة قلعة بوقرة أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء ، مباراة لتوظيف تقنيان (02) من الدرجة الثالثة ، وتقنيان (02) من الدرجة الرابعة ، وذلك حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي:

الدرجة المراد التوظيف فيها	الشهادة أو الدبلوم المطلوب	الشخص المطلوب	عدد المناصب المبارى بها
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحدثة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 10 أبريل 2012	- الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية أو الأشغال الكبرى.	1
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحدثة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 10 أبريل 2012	- تطوير المعلومات ، الشبكة المعلوماتية.	1
		- تدبير المعلومات، الشبكة المعلوماتية.	2

المادة الثانية : تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر إلى غاية فاتح يناير من سنة 2025، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلين على الشهادة أو الدبلوم المشار إليه في الجدول أعلاه والمسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتميمه، أو على احدى الشهادات المعادلة لها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) حسبما وقع تغييره وتميمه. وتحصص نسبة 25 % من عدد المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافئ لامة أو عسكري قديم أو محارب قديم ونسبة 7 % منها لفائدة الاشخاص المعاقين .

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب خطى للمترشح (ة) لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي- والعائلي والعنوان والتوقع مع توضيح التخصص الذي وقع عليه الاختيار وكذا البريد الالكتروني ورقم الهاتف.
- نبذة عن سيرة المترشح (ة) (CV).
- نسخة للدبلوم المطلوب في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقاً لمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة عن قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة موجزة من رسم الولادة.
- طرفان (02) من نوع تلصيق ذاتي (Autocollant) متبران يحملان الاسم والعنوان الكامل للمترشح (ة) .
- ترخيص كتابي بالنسبة للمترشحين الموظفين مسلمة من طرف إدارتهم الأصلية قصد اجتياز المباراة.
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين.
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم او مكافئ لامة او عسكري قديم او محارب قديم.

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بمقدمة قلعة بوقرة خلال أوقات العمل الإدارية العادلة مقابل وصل بالاستلام ، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي رئيس جماعة قلعة بوقرة ، قيادة قلعة بوقرة دائرة زويي إقليم وزان وذلك خلال أوقات العمل الإدارية بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر- هذا القرار إلى غاية 18 ابريل 2025 على الساعة الرابعة والنصف (16H30) مساء كآخر أجل لتقبيل الترشيحات. (يعتد بتاريخ تأشيرة مصلحة البريد وكل ملف تقصصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو تم التوصل بها خارج الأجل المحدد أعلاه يعتبر لاغيا .

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على موقع التشغيل العمومي (www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية (www.collectivitesterritoriales.gov.ma) ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة ، في حالة عدم التوصل بالاستدعاء عن طريق البريد قبل تاريخ المباراة .

برامنج الامتحان:

تشتمل المباراة على اختبار كنائي و اختبار شفوي كال التالي:

العامل	المدة	الإختبارات	الدرجة المتباري بشأنها
ال الموضوع			
4	ثلاث (3) ساعات	<p>1- اختبار كتابي :</p> <p>موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .</p>	
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	<p>1- اختبار شفوي أو تطبيقي او هما معا :</p> <p>تalking في لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة ، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معاً بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها</p>	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9
4	ثلاث (3) ساعات	<p>1- اختبار كتابي :</p> <p>موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .</p>	
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	<p>1- اختبار شفوي أو تطبيقي او هما معا :</p> <p>تalking في لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة ، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معاً بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها</p>	تقني من الدرجة الرابعة السلم 8

قلعة بوقرة في : 2025/03/20

رئيس المجلس الجماعي

The image shows a handwritten signature in Persian script, "الرئيس", above another signature in Persian script, "مطر العبودي". Below these signatures is a red circular official seal. The seal contains the following text in English and Persian:

President of the National Assembly
Ayatollah Ali Larijani
Chairman of the Assembly of Experts